

الحمد لله

الجمهورية التونسية

الهيئة الوطنية للاتصالات

القرار: عدد 385

تاريخ القرار: 27 جويلية 2023



قرار

أصدر رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ يوم 27 جويلية 2023 القرار عدد 385 دد في مادة التدابير الوقتية المنصوص عليها بالفقرة الأولى من الفصل 73 من مجلة الاتصالات بين:

المدعية: شركة "أوريدو تونس" في شخص ممثلها القانوني.

مقرها: حدائق البحيرة ضفاف البحيرة تونس 1053.

من جهة

المدعى عليها: الشركة الوطنية للاتصالات في شخص ممثلها القانوني.

مقرها: ضفاف البحيرة تونس حدائق البحيرة 1053 تونس.

من جهة أخرى

### موضوع الدعوى

تعرض شركة "أوريدو تونس" بموجب عريضة دعواها المقدمة إلى مكتب الضبط بالهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 23 جوان 2023 والمضمنة لديها تحت عدد 385 ، قيام شركة "اتصالات تونس" بتسويق خدمة حمل الأرقام بخلاف الصيغ القانونية من خلال منحها لمشتركي الشركة المدعية بطاقة شحن مجانية بقيمة خمسة دنانير مقابل حمل أرقامهم نحو شبكتها للتمتع بالعرض التجاري المسمى "Taraji Mobile" القائم على الشراكة بين شركة اتصالات تونس وجمعية الترجي الرياضي التونسي، معتبرة أن هذه الممارسة تشكل مخالفة للفصل الأول من قرار الهيئة عدد 13 الصادر بتاريخ 19 أكتوبر 2022 في مجال حمل الأرقام الذي حَجَرَ على كل مشغلي شبكات الاتصال منح أي نوع من المكافآت أو الامتيازات المجانية على إثر حصول عملية تحميل الأرقام في اتجاه مشغل آخر، مشككة في إيداع خصيمتها للعرض التجاري موضوع التظلم بالهيئة لما تضمنه من امتيازات غير شرعية وهو ما يجعله كذلك مخالفا لأحكام الفصل (13) من الأمر عدد 3026 دد لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008

المتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ كما تم تنقيحه لاحقا، التي تفرض على المشغل وجوب احالة مشروع العرض التجاري المزمع تسويقه على الهيئة 15 يوما قبل تسويقه قصد ابداء الراي بشأنه وانتهت لطلب إلزام خصيمتها بالإيقاف الفوري للممارسات المتظلم منها إلى حين البت في القضية الأصلية وذلك تفاديا لحصول مزيد من الأضرار التي قد يصعب تداركها.

### مؤيدات الدعوى

حيث قدمت المدعية تأييدا لدعواها:

1/ نسخة مطابقة للأصل من محضر معاينة، مرفوقا بصورة، محرر بواسطة عدل التنفيذ الأستاذ فهد المؤذن بتاريخ 09 جوان 2023 ومضمن تحت عدد 39257 تضمن معاينة لما يلي:

- الدخول لصفحة "Tafaji Mobile" على موقع الفاييسبوك ومعاينة إعلان عن منح المشتركين الذين قاموا بحمل أرقامهم نحو عرض "ترجي موبيل" شحنا بقيمة 5 دنانير مع التوصيل المجاني مع صلوحية هذا العرض خلال شهر جوان فقط.
- معاينة طلب حمل الرقم \*\*\*24 عبر تعبير مطلب موجود على رابط الالكتروني بصفحة "ترجي موبيل".

2/ نسخة مطابقة للأصل من محضر معاينة، مرفوقا بصورتين، محرر بواسطة عدل التنفيذ الأستاذ فهد المؤذن بتاريخ 14 جوان 2023 ومضمن تحت عدد 39286 تضمن معاينة لما يلي:

- حلول أحد الموزعين أمام مقر شركة أوريدو تونس وتسليم العارض طرفا مختوما يحتوي داخله على جذاذتين حول عرض "ترجي موبيل" وعدد 8 ملصقات بأشكال واحجام مختلفة وشريحة هاتف جوال "ترجي موبيل" حاملة للسلسلة \*\*\*\*\*89 كما تمت معاينة رمز الشحن الحامل للرقم \*\*\*\*\*77 والمطابق لرقم السلسلة \*\*\*\*\*84 وبالتثبت في قيمة الرصيد عبر الضغط على الرمز #122\* تبين أن الرصيد قيمته 16.924 د وباستعمال رمز الشحن المذكور انفا تمت معاينة تلقي مبلغ قيمته 5 دنانير وتحول قيمة الرصيد الجملي إلى مبلغ 21.924 د صالحة إلى تاريخ 12 سبتمبر 2023.

### رد المدعى عليها

حيث لاحظت الشركة المطلوبة في جوابها على مُطلب التدابير أنه قد سبق إشعارها من قبل الهيئة الوطنية للاتصالات في تاريخ 14 جوان 2023 بوجود العرض موضوع التظلم على الصفحة الرسمية لجمعية الترجي التونسي وقد بادرت تبعا لذلك باتخاذ التدابير اللازمة والفورية لحذف العرض وسحبه من الصفحة المذكورة وتم ذلك بتاريخ 21 جوان 2023 أي قبل تقدم الشركة المدعية بدعوى الحال مؤكدة على انه قد

تم التعامل مع هذه المخالفة بتنسيق تام مع مصالح الهيئة وتم حذف العرض تنفيذًا لتعليماتها قبل إثارة دعوى الحال وهو ما يجعلها غير ذات موضوع ويجعل قرار التدابير فاقدا لسبب إصداره، مستشهدة في ذلك بنسخ ضوئية من الإرساليات الالكترونية المتبادلة بينها وبين مصالح الهيئة بخصوص هذا الموضوع وانتهت لطلب رفض المطلب.

### الإجراءات

بعد الاطلاع على مجلة الاتصالات الصادرة بمقتضى القانون عد01د لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001، المنقح والمتمم بالقانون عد46د لسنة 2002 المؤرخ في 7 ماي 2002 وبالقانون عد01د لسنة 2008 المؤرخ في 8 جانفي 2008 وبالقانون عد10د لسنة 2013 المؤرخ في 12 أفريل 2013.

وبعد الاطلاع على الأمر عد3026د لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 والمتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ المنقح والمتمم بالأمر عد53د المؤرخ في 10 جانفي 2014 والأمر عدد 912 المؤرخ في 17 أوت 2017.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عد54د الصادر بتاريخ 11 جوان 2014 والمتعلق بالمصادقة على طريقة تحديد تعريفات عروض خدمات التفصيل الموجهة للعموم وإجراءات الموافقة عليها، المنقح والمتمم بالقرار عدد 09 الصادر في 12 أفريل 2017 والقرار عدد 17 الصادر في 20 ديسمبر 2017 والقرار عدد 05 الصادر في 17 اوت 2018 والقرار عدد 14 الصادر بتاريخ 2 نوفمبر 2022.

وبعد الاطلاع على قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عد13د الصادر بتاريخ 19 أكتوبر 2022 والمتعلق بتحجير إسناد المكافآت المجانية بمناسبة عمليات حمل الأرقام.

وبعد الاطلاع على مطلب التدابير الوقائية المقدم من طرف شركة "أوريدو تونس" بتاريخ 23 جوان 2023، والمتضمن طلبها إلزام خصيمتها بالإيقاف الفوري للممارسات المتظلم منها إلى حين البت في القضية الأصلية وذلك تفاديا لحصول مزيد من الأضرار التي قد يصعب تداركها.

وبعد الاطلاع على المراسلة الصادرة عن الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 3 جويلية 2023 والتي وجه بمقتضاها نسخة من مطلب التدابير الوقائية الى شركة "اتصالات تونس" لتمكينها من تقديم ردودها حول القضية المرفوعة ضدها.



وبعد الاطلاع على جواب شركة "اتصالات تونس" على مطلب التدابير الوقائية الوارد على الهيئة بتاريخ 06 جويلية 2023 تحت عدد 1032.

وبعد الاطلاع على تقرير المعاينة المضمن تحت عدد 2023/18 والمؤرخ في 21 جويلية 2023، الصادر عن الوحدة المكلفة بمتابعة احترام المشغلين ومزودي خدمات الاتصالات لالتزاماتهم ولقرارات الهيئة.

### من حيث الشكل

حيث استوفى المطلب شروطه الشكلية المنصوص عليها بالفصل 73 من مجلة الاتصالات واتجه قبوله.

### من حيث الأصل

حيث يهدف المطلب الراهن الى طلب الإيقاف الفوري للممارسة المنسوبة للشركة المدعى عليها والمتمثلة تحديدا في تسويق خدمة حمل الأرقام بخلاف الصيغ القانونية من خلال منحها لمشتركي الشركة المدعية بطاقة شحن مجانية بقيمة خمسة دنانير مقابل حمل أرقامهم نحو شبكتها للتمتع بالعرض التجاري المسمى "Taraji Mobile" القائم على الشراكة بين شركة اتصالات تونس وجمعية الترجي الرياضي التونسي وهو ما يشكل حسب المدعية مخالفة للفصل الأول من قرار الهيئة عدد 13 الصادر بتاريخ 19 أكتوبر 2022 في مجال حمل الأرقام الذي حجر على كل مشغلي شبكات الاتصال منح أي نوع من المكافآت أو الامتيازات المجانية على إثر حصول عملية تحميل الأرقام في اتجاه مشغل اخر ومخالفة لأحكام الفصل (13) من الأمر عدد 3026 لسنة 2008 المؤرخ في 15 سبتمبر 2008 المتعلق بضبط الشروط العامة لاستغلال الشبكات العمومية للاتصالات وشبكات النفاذ كما تم تنقيحه لاحقا.

وحيث أدلت العارضة تأييدا لدعواها بمحضري معاينة، محررين بواسطة عدل التنفيذ الأستاذ فهد المؤذن وثقت من خلالهما وجود المخالفة المذكورة عن طريق معاينة ما يلي:

- وجود إعلان على صفحة الترجي موبيل بموقع التواصل الاجتماعي فايسبوك عن منح كل مشترك حمل رقمه نحو عرض ترجي موبيل شحننا بقيمة 5 دنانير مع التوصيل المجاني مع تحديد صلوحيية هذا العرض خلال شهر جوان فقط.

- ٤
- طلب حمل الرقم \*\*\*24 عبر تعميمير مطلب موجود على رابط الكتروني بالصفحة المذكورة انفا بتاريخ 9 جوان 2023.
  - حلول أحد الموزعين بتاريخ 14 جوان 2023 أمام مقر شركة أوريدو تونس وتسليم العارض ظرفا مختوما يحتوي داخله على جذاذتين حول عرض ترجي موبيل وعدد 8 ملصقات بأشكال واحجام مختلفة و شريحة هاتف جوال ترجي موبيل حاملة للسلسلة \*\*\*\*\*89 مرفوقا برمز الشحن الحامل للرقم \*\*\*\*\*77 والمطابق لرقم السلسلة \*\*\*\*\*84 وبالتثبت في قيمة الرصيد عبر الضغط على الرمز 122\* تبين ان الرصيد قيمته 16.924د وباستعمال رمز الشحن المذكور انفا تم معاينة تلقي مبلغ قيمته 5 دنانير وتحول قيمة الرصيد الجهتي إلى مبلغ 21.924د صالحة إلى تاريخ 12 سبتمبر 2023.

٤

وحيث تأكدت ادعاءات الشركة المدعية حول المخالفة موضوع التظلم من خلال جواب الشركة المطلوبة على مطلب التدابير الوقائية، التي لم تنكر ارتكابها لهذه المخالفة وتمسكت بالمقابل بسبق تعهد الهيئة بها قبل تاريخ نشر دعوى الحال، مؤكدة على قيامها بالإجراءات اللازمة لحذف هذا العرض بالتنسيق مع الهيئة، مستشهدة في ذلك بنسخ ضوئية من الإرساليات الإلكترونية المتبادلة بينها وبين مصالح الهيئة الإدارية حول هذا الموضوع.

وحيث تبين بالرجوع إلى تقرير المعاينة المضمن تحت عد 2023/18دد والمؤرخ في 21 جويلية 2023، الصادر عن الوحدة المكلفة بمتابعة احترام المشغلين ومزودي خدمات الاتصالات لالتزاماتهم ولقرارات الهيئة تبين أنه تمت معاينة قيام الشركة المطلوبة في تاريخ 2023/07/13 بحذف جميع الوسائط الإشهارية الخاصة بهذا العرض من جميع الصفحات التابعة لها كما تمت معاينة خلو العرض من المكافآت موضوع المخالفة.

٤

وحيث تبعا لثبوت قيام الشركة المطلوبة بحذف العرض التجاري موضوع التظلم أضحى طلب المدعية بإصدار قرار فوري لإلزام الشركة المطلوبة بإيقاف ترويجه فاقتدا لموضوعه واتجه تبعا لذلك رفض المطلب.

ولهذه الأسباب

٤

وعملا بمقتضيات الفصل 73 من مجلة الاتصالات، قررنا نحن محمد طاهر الميساوي رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات، رفض المطلب.

رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات

محمد طاهر الميساوي

